الحديث المتواتر

أعداد

الشيخ جواد الفرطوسي

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

الحمد لله الذي تواترت نعماؤه وسلسلت واستفاضت آلاؤه والصلاة والسلام على سيد المرسلين وخاتم النبيين محمد واله الطيبين الطاهرين صلاه موصولة لا مقطوعة الى يوم الدين واللعنة الدائمة على اعدائهم اجمعين

اما بعد:

ان القران الكريم هو اعلى واعز سند تلقاه المسلمون تنزيلاً من الله العزيز الحكيم وبما ان القران حامل رسالة تربوية لحياة البشر(علماً وعملاً) الى ان يفوز البشر بنعيم الآخرة ، صارت سنة رسول الله الأعظم (صلى الله عليه واله وسلم) احكم شرح لبينات القران وزبره و سيرة رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) تدريباً في فهم معارف القران وأحكامه ولقد ظل حديث رسول الله الأعظم (صلى الله عليه واله وسلم) لا يحفظ الا في صدور الصحابه والتابعين شطرا كبيرا من الزمن يربو على مائة وثلاثين سنه ، ولو كانت الأمة الإسلاميه في اول امرهم بعد وفاه الرسول الأقدس (صلى الله عليه واله وسلم) في بين اظهرهم ، دائبين على تدوين السنة و كتابة الحديث في الصحائف ، لما آل الامر الى هذا التضاد والتناقض الذي نراه في احاديثهم ، ولو كانت لهم اصول مدونة بأيدي الاولين من الصحابة لكان للأمة الإسلاميه ان يسبروا تلك الاصول المدونة ، ويتعرفوا من

خلالها الحق الصراح وأهله . وأما الشيعه الإماميه ، فيما ان مكتبهم قد تجدد بعد هذه الدورة الفاضحة المظلمة ،

كانت مواريثهم على منجاة من هذه المصائب الفادحة ، فإنهم كانوا في اول امرهم دائبين على تدوين حديثهم والاحتفاظ بمواريثهم في خفاء واثقين بإيداعها في الزبر والصحائف التي سميت بعد ذلك بالأصول الأربعمائة ، وعندما فشا امرهم وهجمت الغلاة والزنادقة على كيان مذهبهم بإلقاء الفتن والأهواء كان زعمائهم مستعدين للكفاح عن حوزتهم بطرد الرجال الضعفاء واختزال الزنادقة والغلاة و الكذابين والوضاعين وغيرهم ... وللتأكد والتوثق من صحة صدور الحديث عن المعصوم (عليه السلام) ، وضع العلماء ما يعرف بعلم الحديث لهذه الغاية ، مع ان احتياج غيرهم لهذا العلم بدأ مبكراً لأسباب معلومة .

الخبر المتواتر

ان الحديث كما يذكر على نوعين :

1. ما هو مقطوع بصدوره عن المعصوم ، ما هو الخبر المتواتر ، وخبر الآحاد – او – الواحد المقترن ما يفيد القطع بصدوره عن المعصوم .
2. ما هو مظنون الصدور عن المعصوم .

وقد اخترنا الحديث عن الفرد الاول او القسم الاول من النوع الاول للحديث وهو الحديث المتواتر .

الخبر المتواتر:

تعريف :

" التواتر في اللغة العربية : هو مجيء الواحد بعد الاخر على وجه الترتيب ، مع حصول فتره بينهما .[1] وكلمه (متواتر) تقرأ بصيغه اسم الفاعل – اي بكسر التاء الثانية – بمعنى ان الخبر نفسه تواتر ، وبصيغه اسم المفعول – اي بفتح التاء الثانية – بمعنى ان الخبر توتر به . ومصدرة (تواتر) – بضم اتاء الثانية – من (تواتر يتواتر) واصله (واتر) يقال : واتر الشيء تابعه مع فتره تتخل التتابع ، ومن دون فتره . [2]

[1]- اصول الحديث واحكامه – السبحاني – ص23

[2] - المعجم الوسيط مادة وتر نقلا عن اصول الحديث – للفضلي

و اما في الاصطلاح فقد عرف بوجوه :

هو((خبرالجماعه يفيد القطع بصدقه [1]

وهو نص عبارة الشيخ البهائي في (الوجيز [] .

هو ((الذي يرويه كثره من الرواة تبلغ حد إحاله العادة اتفاقهم على الكذب .

وبمثل هذا صاغه الشهيد الثاني في (الدراية ص 12) قال : هو ما بلغت رواته في الكثرة مبلغا احالت العادة تواطؤهم على الكذب .

واختاره كل من الشيخ المامقاني في(المقياس 1\89) و السيد معروف في (دراسات في الحديث والمحدثين ص 33) . [2]

أ- ونقل الميرزا القمي في (القوانين 1\420-421)التعريفين معا

وقد لاحظ الشيخ السجائي على التعريف (ب) فقال: (ان العلم بامتناع تواطؤهم على الكذب او العلم بعدم تواطئهم عليه لا يكون دليلا على صدق الخبر وعدم تعمد المخبرين بالكذب لان للكذب اسباب ودواعي اخر غير التواطؤ عليه ، فان الحب والبغض في الافراد ربما يجريان الى التقول على الافراد بكثرة من دون تواطؤ هناك ، خصوصا اذا كان اصحاب هوى دعوى . وقال : ((الاولى يضاف الى التعريف قولنا : يؤمن معه من تعمدهم الكذب)) . [3]

---

[1] - الطبرسي: مجمع البيان 4\107 اصول الحديث واحكامه – السبحاني - ص 24

[2] - اصول الحديث – الفضلي – ص102

[3] - اصول الحديث واحكامه – البسحاني – ص 26

إمكانية وقوعه وحصول العلم به :

لا يشك ذو مسكه في امكانه ووقوعه وذكر ذلك علماء ومنهم الغزالي ،

وأما العلم به فنحن نسمع من اجهزه الاعلام العالميه اخباراً كثيرة علميه واجتماعيه وسياسيه ونجزم بصحة قسم خاص منها وهي ما اذا كانت بعيده عن اطار دواعي الكذب فيها ، وكل انسان ربما يواجه الخبر المتواتر طيلة عمره ، خصوصا في اول الشهور وأواخرها ، فيحصل العلم للقلوب السليمة البعيدة عن الزيغ والانحراف بالأخبار التي تحكي عن رؤية الهلال في الليله المعينه .

كيفيه العلم الحاصل بالتواتر:

لقد اختلف بالعلم الحاصل بالتواتر اذ قال المشهور انه ضروري وقال اخرون انه نظريه وقال اخرون انه لا ضروري ولا نظري بل هناك واسطة بينهما وتوقف اخرون وفصل غيرهم بين الاخبار عن البلدان وأمثالها فهو ضروري وإلا فهو نظري ولكل طرف ادلته الخاصة وعليها نقاش لا حاجه لذكره ولكن نذكر ما ذكره الشيخ السبحاني كحاصل للتميز فقال :

ان الميزان في كون العلم نظريا هو حاجه القضية الى الامعان و الدقه و الفكر و النظر والاستدلال والبرهنة ، وأما ما يحصل بعد الاخبار بسرعة – وان كان

معتمدا على قضايا مسلمه في الرهن من دون استشعار بها وبالاعتماد عليها – فهو ضروري .[1]

شروط التواتر :

ذكر علماء الحديث شروطاً لأفاده الحديث المتواتر العلم بصدقه ، بمعنى ان الحديث المتواتر لا يفيدنا العلم بصدوره عن المعصوم الا اذا توافرت فيه هذه الشروط .

وقد اختلفت صياغة الشروط وتقسيماتها فمنهم من قسمها بين ما يخص المخبرين وبين ما يخص السامع ، ومنهم من قسمها بين ما هي شروط لتحقق التواترويعد من مقدماته و ماهي شروط لحصول العلم ، وهناك من اجمل و لم يفصل بل ذكرها شروطا للحديث المتواتر وهي:

1. ان يكون الحديث المتواتر مستندا الى الامور الحسيه دون الامور التجريديه .
2. ان يستوي طرفاه ووسطه اي جميع طبقات السند في العلم بمضمون الخير بشكل لا يمكن معه التواطؤ على الكذب .
3. ان لا يمكن سامع الخبر المتواتر عالما قبل هذا بمضمونه .
4. ان لا يكون الخبر مسبوقا بشبهة تخالف مضمونه في ذهن السامع .

---

[1] - اصول الحديث واحكامه – السبحاني – ص 30

5. ان تكون جميع الوسائط عالم بمضمون الخبر ، بنحو يستند علم الطبقه الاولى الى الحس و المشاهده و الطبقه الثانيه فما فوق مستنده الى التواتر الحاصل بإخبار الطبقه السابقه . [1]

اقسام المتواتر :

لقد قسم المحدثون الحديث المتواتر الى قسمين رئيسيين هما :

1. المتواتر اللفظي .

2. المتواتر المعنوي .

اما الاول وهو المتواتر اللفظي فهو الذي يرويه جميع الرواه وفي كل طبقاتهم بنفس صيغته اللفظيه الصادره من قائله ومثاله : الحديث الشريف عن النبي (صلى الله عليه واله وسلم)((من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار)) .

وأما الثاني وهو المتواتر المعنوي فهو المعنى المستفاد من تكرره او الإشارة اليه في احاديث مختلفة الالفاظ و كثيرة كثرة لا يمكن معها تكذيبها .

مثالها احاديث الامام المهدي (عليه السلام) روحي له الفداء فأنها مع اختلاف الفاظها تلتقي جميعها عند قاسم مشترك او قدر متيقن ، وهو ظهور الامام المهدي (عجل له تعالى فرجه الشريف)

[1] - مذاهب الاسلاميين د. حسن الحكيم – ص181

مشروعيه المتواتر او حجيته :

لم يبحث العلماء مشروعيه التواتر بشكل خاص ، وذلك لأنهم ادخلوه تحت عنوان مشروعيه العلم لكونه مما يغيره . وبما ان التواتر يفيد العلم بان الحديث صادر عن المعصوم وكشفه عن ذلك يصبح الاعتقاد بصدق الخبر وصحة صدوره عن المعصوم مما لا يحتاج الى اقامه دليل يكشف لنا هذا ومن هنا تأتي للتوتر مشروعيته واعتباره مصدراً شرعياً وعبر عن هذا بقولهم – التواتر حجة – . [1]

[1] - اصول الحديث عبد الهادي الفضلي – ص 113

الخاتمة

بعد ان جلنا النظر بعجالة في مصنفات علماء الحديث تبين لنا الاهتمام البالغ من قبل العلماء بمسائل هذا العلم ، وحرصهم الشديد على وضع الضوابط المحكمه لمعرفه الحديث الصادره عن المعصوم من عدمه ، ولقطع الطريق اما الوضاع و المندسين وأعداء الدين و المنافقين من طرح ما يشوه صوره الدين وسنة رسوله الكريم واله الطيبين الطاهرين . وفي ذلك سرور رب العالمين من تحمل الانسان لأمانته وإتباع اليقين بما فيه مصلحه الدارين وسعادة البشرية اجمعين و الحمد لله على ذلك ما بقيت الايام والسنين

كتبه

جواد الفرطوسي

1 \1ج \ 1435 هـ

3\3\ 2014 م

اهم المصادر :

1. مذاهب الاسلاميين في علوم الحديث – الدكتور حسن علي الحكيم

2. اصول الحديث وإحكامه في علم الدراية الشيخ جعفر السبحاني

3. اصول الحديث الدكتور عبد الهادي الفضلي